

Distr.: Limited
5 July 2004
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

الدورة الأولى

فيينا، ٢٨ حزيران/يونيه — ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤
البند ٢ من جدول الأعمال
النظر في آليات لتحقيق أهداف مؤتمر الأطراف
وفقا للفقرات ٣-٥ من المادة ٣٢ من الاتفاقية

اقتراح مقدّم من رئيس المشاورات غير الرسمية

مشروع مقرر

برنامج عمل مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

إن مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية:

(أ) يقرّر أن ينفذ المهام المسندة إليه بموجب المادة ٣٢ من اتفاقية الأمم المتحدة
لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية،^(١) لا سيما بوضع برنامج عمل يستعرضه في فترات
منتظمة؛

(ب) ويقرّر أيضا، بالنسبة لدورته الثانية، أن يكون برنامج العمل كما يلي:
١' النظر في التكييف الأساسي للتشريعات الوطنية وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة
لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛

(1) قرار الجمعية العامة ٢٥/٥٥، المرفق الأول.



٢٤ 'الشروع في فحص إجراءات التجريم وما تواجهه من صعوبات أثناء التنفيذ وفقا لنص الفقرة ٢ من المادة ٣٤؛

٣٤ 'تعزيز التعاون الدولي وتطوير المساعدة التقنية للتغلب على الصعوبات التي يتم تحديدها في تنفيذ الاتفاقية.

(ج) ويطلب من الأمانة أن تقوم بجمع معلومات من الدول الأطراف في الاتفاقية والموقعة عليها، في سياق برنامج العمل المذكور آنفا، مستخدمة لذلك الغرض استبياناً يصاغ وفقا للارشادات المقدمة من مؤتمر الأطراف في دورته الأولى؛

(د) ويطلب من الدول الأطراف أن تستجيب فورا للاستبيان الذي عمّمته الأمانة؛

(هـ) ويدعو الموقعين إلى تقديم تقرير تحليلي إلى المؤتمر في دورته الثانية استنادا إلى الردود على الاستبيان؛

(و) ويطلب من الأمانة أن تقدّم لمؤتمر الأطراف في دورته الثانية تقريراً تحليلياً على أساس الردود على الاستبيان.